

ما حكم إجابة الدعوة إلى وليمة العرس ؟ | الشیخ عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

قال والاجابة إليها واجبة. يعني اذا دعاك دعوة خاصة اما دعوة الجفلة فلا تجب. والجفلة انه يجي المسجد ولا يجي المجلس يقول

اقلطوا الله يحييكم ترى الليلة عندنا كذا هذي تسمى الجفلة - 00:00:00

لا تجب على كل شخص بعينه والذي يظهر ان الجفل يكون فرض كفاية اذا قام بها من يكفي سقطت عن الباقيين واما الدعوة

بخصوصك الجمهور انه تجب الاجابة قد نقله غير واحد اجماع العلماء منهم ابن عبد البر في التمهيد رحمه الله - 00:00:20

والحقيقة انه ليس هناك اجماع بالخلاف ثابت في هذه المسألة عند الشافعية وعند المالكية وقول عند الحنابلة والمسألة فيها ثلاثة

اقوال هذا هو الاول والثاني ان الاجابة فرض كفاية والثالث ان الاجابة سنة مؤكدة - 00:00:48

اختار هذا شیخ الاسلام ابن تیمیة وما عندي ترجیح لكن نفسي تمیل الى انها فرض كفاية. اذا قام بها من يكفي سقط عن الباقيين لأن

الغرض اقامة هذه الدعوة. يستثنى من ذلك القريب الاقرب - 00:01:09

الذی او الصدیق الاقرب الذی اذا لم يحضر حصلت بینه وبين صاحب الدعوة يعني مفسدة ومشاحنة وقد تصل الى العداوة والمغاظبة.

وقد قال النبي صلی الله علیه وسلم لا ظرر ولا ظرار. فینبغی - 00:01:30

الانسان ان يدفع السوء بینه وبين اخیه فهذا يتاکد في حقه ان يحضر والا على الاقل يعتذر فان قبل عذرہ فالحق لصاحب الدعوة قد

اسقطه عنه واما من لم يجد فقد عصى الله ورسوله فقد رواه ابو داود وهو ضعیف. لا یصح عن النبي صلی الله علیه وسلم - 00:01:51

من حديث ابن عمر وانما الحديث الصحيح انه عليه الصلاة والسلام قال من دعى الى وليمة عرس او نحوه فليجب. هذا هو الصحيح

قال والذی لا یحب ان یطعم له ان یدعو وینصرف. قال العلماء لا یجب الاكل من طعام الوليمة. يعني موب لازم او - 00:02:20

الاجابة ان تأكل وان كان هذا في عرف الناس مرتبط بعظه بیعظ لکنه لا الواجب الاجابة اما الاكل لا یجب لو حضرت وسلمت وباركت

ثم انسحبت وانصرفت جائز لا بأس - 00:02:46